



الواردات مكي 8811
05 افريل 2018
مجلس نواب الشعب
مكتبه التصييط المركزي

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
دائرة الماتيا

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 67 / 2018

تونس في 2018/04/05

سؤال كتابي إلى وزير النقل على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: بخصوص نزاهة مناظرة الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للتكوين في مجال سيطرة العربات

سيدي الوزير، سلاما واحتراما أما بعد :

تشوب مناظرة الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للتكوين في مجال سيطرة العربات العديد من شبهات المحسوبية وعدم تكافؤ الفرص، وذلك بحسب العديد من الشهادات المتواترة والمتطابقة.

سيدي الوزير، نظرا لتهامل الشكاوى في هذا الموضوع، أرجو منكم توضيح معايير القبول في المناظرة المذكورة وما هي الإجراءات المعمول بها لضمان الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص ؟

تقبلوا سيدي الوزير أسمي عبارات الإحترام

ياسين العياري

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
ياسين العياري

الجول: +216 23190900

البريد الإلكتروني: yassine.ayari@arp.tn

العنوان: مجلس نواب الشعب بلردو 2000 تونس

موقع الويب: www.yassine-ayari.com

صفحة الفيسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

من وزير النقل

إلى عناية السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: الإجابة على سؤال كتابي.

المراجع: - مكتوبكم عدد 663 بتاريخ 16 أفريل 2018،

- مراسلتنا عدد 39/57/2018 بتاريخ 6 جويلية 2018.


المصاحب: رد وزارة النقل على سؤال كتابي للنائب السيد ياسين العياري.

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، يشرفني بأن أوافيكم صعبة هذا برد

وزارة النقل على السؤال الكتابي الذي توجه به النائب السيد ياسين العياري.

والسلام

وزير النقل
محمد بن عبد الوكيل



ردّ على سؤال كتابي

مصدر السؤال	النائب السيد ياسين العياري
مرجع الإحالة	عدد 663 بتاريخ 16 أفريل 2018
الجهة المعنية	الإدارة العامة للنقل البري
نص السؤال	<p>تشوب مناظرة الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للتكوين في مجال سياقة العربات العديد من شبهات المحسوبية وعدم تكافؤ الفرص، وذلك بحسب العديد من الشهادات المتواترة والمتطابقة.</p> <p>سيدي الوزير، نظرا لتهاطل الشكاوي في هذا الموضوع أرجو منكم توضيح معايير القبول في المناظرة المذكورة وما هي الإجراءات المعمول بها لضمان الشفافية والنزاهة وتكافؤ الفرص؟</p>
رد وزارة النقل	
<p>يجدر التوضيح إلى أن الأمر لا يتعلق بمناظرة بل بامتحان للحصول على شهادة الكفاءة المهنية الخاصة بقطاع التكوين وتكوين المكونين في مجال سياقة العربات. حيث يتم تنظيم الإمتحان وفق منهجية مضبوطة تسهر وزارة النقل على تطويرها بصفة متواصلة وذلك لمزيد تدعيم الموضوعية والشفافية وتكافؤ الفرص.</p> <p>وفي هذا الإطار لا يتم قبول سواء المترشحين الذين تحصلوا على معدل عام في الاختبارات الكتابية أو الشفهية والتطبيقية، يساوي أو يفوق 12 من 20 من دون الحصول على عدد إقصائي وذلك وفقا لمقتضيات مضبوطة بقرار وزير النقل المؤرخ في 14 نوفمبر 2016.</p> <p>ويتم تنظيم امتحانات الحصول على مختلف شهادات الكفاءة المهنية الخاصة بقطاع التكوين وتكوين المكونين في مجال سياقة العربات وفقا لأحكام قرار وزير النقل المؤرخ في 14 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط شروط تعاطي مهنة التكوين في مجال قواعد الجولان والسلامة على الطرقات والتكوين في مجال سياقة العربات وتكوين المكونين في مجال سياقة العربات.</p>	

أما في ما يخص "دورة 2 جويلية 2017" لامتحان الحصول على شهادة الكفاءة المهنية للتكوين في مجال سياقة العربات، وعلى اثر التصريح بالنتائج، توصلت وزارة النقل بعدد العرائض الصادرة عن المترشحين الذين لم يتم التصريح بنجاحهم. ومتابعة لهذه العرائض تم استقبال العديد من هؤلاء الأشخاص من قبل مصالح الإدارة العامة للنقل البري بوزارة النقل لسماعهم. وكانت أغلب التوكيات تخص مشاركين تحصلوا على المعدل العام ولم يتم التصريح بنجاحهم نظرا لحصولهم على عدد اقصائي في أحد الاختبارات.

وتحرص وزارة النقل على ضمان اجراء الامتحانات في أحسن ظروف الشفافية وتكافؤ الفرص بين جميع المترشحين، حيث تولت ضبط الاجراءات الترتيبية المتعلقة بتنظيم هذه الامتحانات بكل دقة. وتسهر الوزارة على تطوير هذه الاجراءات بصفة متواصلة وفق منهجية تركز على تدعيم الموضوعية والشفافية وتكافؤ الفرص. وتتمثل هذه الإجراءات خاصة في ما يلي:

- يتم تحديد نوع الامتحان من قبل وزير النقل وفق أحكام الفصل 48 من القرار المؤرخ في 14 نوفمبر 2016 الأنف الذكر ثم تتولى الوكالة الفنية للنقل البري الإعلان عن الدورة بواسطة بلاغات تصدر في الصحافة المكتوبة باللغتين العربية والفرنسية.
- يتم على إثر ذلك إصدار مقرر لتنظيم وإعداد الاختبارات الكتابية والشفاهية والتطبيقية. يتضمن هذا المقرر في بابه الأول لجنة تنظيم الامتحان الذي يترأسها مسؤول من الوكالة الفنية للنقل البري، ويتضمن الباب الثاني لجنة إعداد الامتحان ويترأسها المدير العام للنقل البري.
- تقوم لجنة التنظيم بدراسة ملفات المترشحين ودعوة المترشحين المستوفين لشروط المشاركة لإجراء الاختبار الكتابي.
- يتم تعيين الموظفين المكلفين بمراقبة سير الاختبارات الكتابية من قبل رئيس لجنة التنظيم من ضمن الأطارات الراجعة بالنظر للوكالة الفنية للنقل البري وبعض الأطارات الراجعة بالنظر إلى الإدارة العامة للنقل البري. مع الإشارة إلى أنه، وفي إطار الحرص على حسن سير هذه الاختبارات، يتم قبل إجراء الاختبارات القيام باجتماعات تحسيسية مع جميع المراقبين.
- يُصدر وزير النقل مقررًا يضبط قائمة الموظفين المكلفين بالإصلاح الكتابي للاختبارات. ويتم الإصلاح وفق صيغة نموذجية يتم إعدادها من قبل لجنة إعداد الامتحان والمصادقة عليها من قبل المدير العام للنقل البري بصفته رئيس لجنة إعداد الامتحان.
- ولإجراء الاختبارات الشفاهية والتطبيقية، يتم كذلك إصدار مقرر من وزير النقل لتعيين الموظفين الراجعين بالنظر إلى كل من الإدارة العامة للنقل البري أو بعض الإدارات الجهوية للنقل والوكالة الفنية للنقل البري، يتم اختيارهم بعناية من بين الموظفين القدامى الذين ثبتت للإدارة حسن تجربتهم ونزاهتهم بالإضافة إلى كفاءتهم. ويتم إجراء هذه الاختبارات الشفاهية وفق منهجية مضبوطة "بدليل تقييم" يتم إعداده في الغرض.

- يتم إعداد الاختبارات الكتابية في كنف السرية من قبل مدير الجولان بالإدارة العامة للنقل البري وتحت إشراف المدير العام للنقل البري لا غير.
- تتم طباعة الاختبارات الكتابية بالمقر الاجتماعي للوكالة الفنية للنقل البري في اليوم الذي يسبق إجراء الاختبارات الكتابية. ويكون ذلك تحت إشراف مدير الجولان بالإدارة العامة للنقل البري ورئيس لجنة التنظيم باعتباره عضواً بلجنة إعداد الامتحان. ويقوم بالطباعة المادية العون المكلف بالطباعة بالوكالة الفنية للنقل البري تحت انظارهما.
- يتم تضمين مطبوعات الاختبارات بظروف حسب عدد المترشحين بكل قاعة مع العلم أن توزيع المترشحين على القاعات يتم بطريقة صدفية تنجز بواسطة التطبيقية الإعلامية، وإثر ذلك تغلق الظروف تحت انظار كل من مدير الجولان بالإدارة العامة للنقل البري ورئيس لجنة التنظيم. ثم يتم وضع جميع الظروف بصندوق يتم غلقه بكيفية محكمة ويوضع بمكتب بالمقر الاجتماعي للوكالة الفنية للنقل البري، بعد تغيير القفل والاحتفاظ بجميع المفاتيح (عدها 5) عند رئيس لجنة التنظيم.
- يتولى رئيس لجنة التنظيم مهمة حمل الصندوق المتضمن للاختبارات الكتابية يوم الامتحان (عادة يوم الأحد)، ويتم فتحه بحضور مدير الجولان بالإدارة العامة للنقل البري معية أعضاء لجنة التنظيم، ويتم تسليم الظروف إلى رؤساء فرق المراقبة بالقاعات الذين يقومون فيما بعد بتوزيع الاختبارات على المترشحين، عند حلول الوقت المحدد للبداية. وتتم عملية مراقبة سير الاختبار من قبل فريق مراقبة بكل قاعة يتكون من رئيس وعدد من المراقبين يتراوح بين 2 و4 مراقبين حسب عدد المترشحين بكل قاعة.
- إثر الانتهاء من إجراء الاختبارات الكتابية يقوم رئيس لجنة التنظيم بتجميع جميع أوراق المترشحين، المطالبين بحجب أسمائهم، والممضاة من قبل رؤساء فرق المراقبة، ويضعها في ظروف مغلقة وممضاة تحفظ بالمقر الاجتماعي للوكالة الفنية للنقل البري.
- تقوم إثر ذلك مجموعة مصغرة من لجنة التنظيم بفتح الظروف المتضمنة لأوراق المترشحين وقص الجذاذات الحاملة للهوية والتي سبق أن تمت تغطيتها من قبل المترشحين ووضع الأعداد المغلطة عليها. ويتم تجميع هذه الجذاذات في ظروف يتم غلقها وتحفظ على مستوى الرئيس المدير العام للوكالة الفنية للنقل البري.
- يقوم رئيس لجنة التنظيم بتوزيع ورقات المترشحين على الموظفين المكلفين بالقيام بعملية الإصلاح، وتخضع كل ورقة امتحان إلى إصلاح أول وإصلاح ثاني، وعند الاقتضاء إلى إصلاح ثالث وذلك في صورة تتجاوز الفارق بين العديدين المسندين في الإصلاح الأول والإصلاح الثاني نقطتين بالنسبة إلى اختبار "مراقبة المعلومات" وأربع نقاط بالنسبة لاختبار "تحرير موضوع".
- عند الانتهاء من عملية الإصلاح يتم تخزين الأعداد المسندة على مستوى التطبيقية الإعلامية التي تتولى في مرحلة أولى تحديد الورقات التي تستوجب إصلاحاً ثالثاً ثم احتساب المعدلات بالنسبة إلى كل مادة وحسب كل عدد مغلط، وذلك باعتبار أن لكل مترشح عددين مغلطين (عدد بالنسبة إلى اختبار "مراقبة المعلومات" وعدد بالنسبة إلى اختبار "تحرير موضوع").
- تجتمع اللجنة المكلفة بالإعلان عن النتائج، وهي لجنة دائمة محدثة كذلك بمقتضى مقرر من وزير النقل، ويتم في مرحلة أولى الكشف على الأعداد المغلطة للاختبارين ومقابلتها مع

أعداد الاستدعاءات. ثم يتم تخزين ذلك بالتطبيقية الإعلامية التي تتولى احتساب المعدلات النهائية لكل مترشح لعرضها في جلسة ثانية على أنظار نفس اللجنة. وتصرّح اللجنة بالقبول الأولي لكل مترشح تحصل على معدل في المواد الكتابية يساوي أو يفوق 12 من 20 ولم يتحصل على عدد دون 10 من 20 في "اختبار مراقبة المعلومات" (عدد إقصائي) وذلك تطبيقاً لأحكام الفصل 13 من قرار وزير النقل المشار إليه آنفاً. ويدعى المترشحين المقبولين لإجراء الاختبارات التطبيقية والشفاهية.

• وبالنسبة للمترشحين الذين تحصلوا على معدل في هذه الاختبارات يساوي أو يفوق 12 من 20 ولم يتمّ التصريح بقبولهم أو الذين تحصلوا على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنه يتمّ دعوتهم لإعادة إجراء الاختبارات الكتابية، ويتمّ تطبيق نفس الأطوار السالفة الذكر عند إجراء دورة التدارك. هذا، ويحتسب عند الإعادة أحسن المعدلات المتحصل عليها بالنسبة لكل اختبار.

• ويقع إجراء كل اختبار تطبيقي أو شفاهي من قبل ممتحنين إثنين يتمّ دعوتهما من قبل رئيس لجنة التنظيم من ضمن الإطارات المعيّنين في الغرض، الذين يقيمان أداء المترشح ويسندان له عدداً بالاتفاق بينهما حسب سلم الأعداد المعد في الغرض ويقع تضمين هذا العدد بطريقة مفصلة بورقة التقييم.

• على إثر الانتهاء من إجراء الاختبارات الشفاهية والتطبيقية، يتم تخزين الأعداد المسندة، التي سبق تضمينها من قبل الممتحنين بظروف مغلقة وممضاة من قبلهما، وتحتفظ على مستوى رئيس لجنة التنظيم ثمّ تخزن بالتطبيقية الإعلامية.

• ويتم احتساب المعدلات النهائية بواسطة التطبيقية الإعلامية وتعرض على أنظار لجنة الامتحان السالفة الذكر، التي تتولى الاعلان عن النتائج النهائية، حيث تصرّح بالقبول النهائي لكل مترشح تحصل على معدل عام في الاختبارات الشفاهية والتطبيقية يساوي أو يفوق 12 من 20 من دون الحصول على عدد إقصائي عدد دون 10 من 20 في اختبار "تقديم درس نظري في القاعة" أو أحد الاختبارات التطبيقية.